State of Kuwait

مجلس الأمة
NATIONAL ASSEMBLY

دولة الكويت

١٦ يونيو ٢٠١٥

السيد / رئيس مجلس الأمـــة

المحترم

تحيـــــة طيبـــة وبعـــــد ،،،

أتقـــدم بـــالاقتراح بقـــانون المرفـــق بتعـــديل بعـــض أحكـــام القـــانون رقـــم (٤) لســـنة ١٩٦١ بإصـــدار قـــانون التوثيـــق ، مشـــفوعاً بمذكرتـــه الإيضـــاحية ، برجـــاء التفضل بعرضه على مجلس الأمة الموقر.

مع خالص التحيـــــة ،،،

مقدم الاقـــتراح

راكـان يوســف النصــف

يحال إلى لجنة الشؤون التشريعية والقانونية ويوزع على السادة الأعضاء

١٦/٦/٢٠١٥

www.kna.kw

ص.ب. 716 الصفاة، الرمز البريدي 13008 الكويت

اقتراح بقانون
بتعديل بعض أحكام القانون
رقم (٤) لسنة ١٩٦١ بإصدار قانون التوثيق

- بعد الاطلاع على الدستور،
- وعلى القانون رقم (٤) لسنة ١٩٦١ بإصدار قانون التوثيق والقوانين المعدلة له،
- وعلى قانون التأمينات الاجتماعية الصادر بالأمر الأميري بالقانون رقم (٦١) لسنة ١٩٧٦ والقوانين المعدلة له،
- وعلى المرسوم بالقانون رقم (١٥) لسنة ١٩٧٩ في شأن الخدمة المدنية والقوانين المعدلة له،
- وعلى المرسوم بالقانون رقم (٢٠) لسنة ١٩٨١ بإنشاء دائرة بالمحكمة الكلية لنظر المنازعات الإدارية،
- وعلى القانون رقم (١٩) لسنة ٢٠٠٠ في شأن دعم العمالة الوطنية وتشجيعها للعمل في الجهات غير الحكومية،
- وافق مجلس الأمة على القانون الآتي نصه وقد صدقنا عليه وأصدرناه،

(المادة الأولى)

يضاف فرع جديد برقم (٣- مكاتب التوثيق الخاصة) ويندرج منه مواد برقم (١٧ مكرراً) ، (١٧ مكرراً ١) ، (١٧ مكرراً ٢) ، (١٧ مكرراً ٣) ، (١٧ مكرراً ٤) ، (١٧ مكرراً ٥) ، (١٧ مكرراً ٦) ، (١٧ مكرراً ٧) ، (١٧ مكرراً ٨) ، (١٧ مكرراً ٩) ، (١٧ مكرراً ١٠) ، (١٧ مكرراً ١١) ، إلى القانون رقم (٤) لسنة ١٩٦١ المشار إليه نصهم الآتي :

www.kna.kw

مادة (١٧ مكرراً) :

تنشأ مكاتب توثيق خاصة تعمل تحت إشراف ورقابة إدارة التوثيق بوزارة العدل، وتختص هذه المكاتب بتوثيق المحررات الرسمية وبالتصديق على التوقيعات وإثبات التاريخ في المحررات العرفية ويكتفي بتوقيعاتهم على كافة المحررات التي يختصون بها.

ويؤدي أصحاب تلك المكاتب وموظفو التوثيق العاملون بها قبل مباشرة أعمالهم يميناً أمام وزير العدل بأن يقوموا بأعمال وظائفهم بالصدق والأمانة.

مادة (١٧ مكرراً ١) :

يشترط لإنشاء المكاتب الخاصة بالتوثيق المشار إليها في المادة السابقة أن يكون صاحب المكتب كويتي الجنسية حاصلاً على إجازة جامعية في القانون من جامعة الكويت أو من إحدى الجامعات العربية أو الأجنبية المعترف بها لدى دولة الكويت، ويجب أن يكون صاحب مكتب التوثيق متفرغاً ولا يعمل بأي نشاط آخر.

مادة (١٧ مكرراً ٢) :

يجب أن يكون صاحب مكتب التوثيق الخاص محمود السيرة ولم يسبق الحكم عليه بعقوبة جناية أو جنحة في إحدى الجرائم المخلة بالشرف والأمانة ما لم يكن قد رد إليه اعتباره وألا يقل عمره عن ثلاثين سنة ميلادية.

مادة (١٧ مكرراً ٣) :

يجب أن تكون أوراق التوثيق صادرة عن مطبوعات وزارة العدل – إدارة التوثيق وتحمل أرقام مطبوعة مسلسلة وصادرة من دفتر واحد.

www.kna.kw

ص. ب. 716 الصفاة، الرمز البريدي 13008 الكويت

P.O. Box 716 Safat, Postal Code 13008 Kuwait

مادة (١٧ مكرراً ٤) :

لا يجوز لمكاتب التوثيق الخاصة استعمال أوراقٍ لا تحمل شعار وزارة العدل – إدارة التوثيق، وإلا يتعرض صاحب المكتب والموثق القائم بعملية التوثيق للعقوبات الواردة في المادة (١٧ مكرراً ٨) من هذا القانون.

مادة (١٧ مكرراً ٥) :

يجب على مكاتب التوثيق قبل مزاولة عملها الحصول على ترخيص من وزارة العدل وأن يستمر هذا الترخيص صالحاً، ويعاقب من يخالف ذلك بعقوبة الغلق فضلاً عن العقوبات الواردة في المادة (١٧ مكرراً ٩) من هذا القانون.

مادة (١٧ مكرراً ٦) :

لا يكتسب صاحب المكتب والموثقون العاملون به صفة الموظف العام، ولا تسري عليهم أحكام القانون رقم (١٥) لسنة ١٩٧٩ المشار إليه، ودون الإخلال بأحقية الموثقين الكويتيين العاملين بتلك المكاتب بالاشتراك في نظام التأمينات الاجتماعية الصادر بالمرسوم بقانون رقم (٦١) لسنة ١٩٧٦ وأحقيتهم في دعم العمالة الصادر بالقانون رقم (١٩) لسنة ٢٠٠٠ المشار إليه.

مادة (١٧ مكرراً ٧) :

يجب على المكتب تسليم أوراق التوثيق إلى إدارة التوثيق بوزارة العدل لمراجعتها وحفظها بإدارة الحفظ التابع لها وتسليم ذوي الشأن صوراً منها بعد دفع الرسوم المقررة من قبل إدارة التوثيق ودون الحاجة إلى موافقة المكتب القائم بعملية التوثيق.

مادة (١٧ مكرراً ٨) :

يعاقب بالحبس مدة لا تجاوز ثلاث سنوات وبغرامة لا تزيد على ألف دينار أو بإحدى هاتين العقوبتين كل من يخالف أحكام المادة (١٧ مكرراً ٤) من هذا القانون، ويجوز أن تضاف إليها عقوبة الغلق.

www.kna.kw

مادة (١٧ مكرراً ٩) :

يعاقب بالحبس مدة لا تجاوز سنة واحدة وبغرامة لا تزيد على ثلاثمائة دينار أو بإحدى هاتين العقوبتين كل من يخالف أحكام المادة (١٧ مكرراً ٥) من هذا القانون، ويجوز أن تضاف إليها عقوبة الغلق.

مادة (١٧ مكرراً ١٠) :

يجوز لوزير العدل بعد إفادة الجهة المختصة رفض إصدار التراخيص بالمزاولة حال عدم توافر الشروط الواردة في المادة (١٧ مكرراً ١) من هذا القانون أو تجديد الرخصة الممنوحة لمكاتب التوثيق حال وجود مخالفات واقعة منها في تنفيذ هذا القانون.

مادة (١٧ مكرراً ١١) :

يجوز لأصحاب المكاتب التظلم من القرار الصادر من وزير العدل ورئيس إدارة التوثيق برفض إصدار الترخيص أو تجديده أمام القضاء وفقاً لقواعد التظلم من القرارات الإدارية، وتختص الدائرة الإدارية بالمحكمة الكلية بالنظر في إلغاء القرار الصادر من وزير العدل برفضه منح الترخيص أو تجديده ويسري عليها أحكام المرسوم بالقانون رقم (٢٠) لسنة ١٩٨١ المشار إليه.

(المادة الثانية)

يصدر وزير العدل القرارات المنظمة لهذا القانون ولائحته التنفيذية.

(المادة الثالثة)

على رئيس مجلس الوزراء والوزراء – كل فيما يخصه – تنفيذ هذا القانون.

أمير دولة الكويت

صباح الأحمد الصباح

www.kna.kw

P.O Box 716 Safat Postal Code 13008 Kuwait

ص. ب. 716 الصفاة، الرمز البريدي 13008 الكويت

دولة الكويت

مجلس الأمة
NATIONAL ASSEMBLY

State of Kuwait

المذكرة الإيضاحية
للاقتـــراح بقانـــون
بتعديل بعض أحكام القانون
رقم (٤) لسنة ١٩٦١ بإصدار قانون التوثيق

نظراً للطفرة الاقتصادية والمشاريع التنموية التي تشهدها البلاد وبعد الارتفاع المطرد في عدد المواطنين الكويتيين وعدد العمالة الأجنبية في البلاد والازدياد المطرد في أعداد القضايا المتداولة في البلاد وأعداد المتقاضين، ومع انتشار وعي المواطنين من خلال وسائل الإعلام المختلفة المسموعة والمرئية والمقروءة بالثقافة القانونية وسلوك إجراءات التقاضي التي تحافظ على حقوقهم، فإن عدد من يطرقون أبواب القضاء ارتفع للمحافظة على تلك الحقوق وما صاحب ذلك من ضغط على إدارات التوثيق المختلفة ولم تفلح محاولات الدولة – في التخفيف عن كاهل موظفي إدارة التوثيق مع تزايد أعداد المراجعين على تلك الإدارات، لذلك وحلاً لمشكلة تكدس إدارات التوثيق المختلفة ولإتاحة فرص عمل جديدة للشباب الكويتي، فقد رأيت نقل جزء من اختصاصات تلك الإدارات إلى مكاتب توثيق خاصة تعمل تحت إشراف إدارة التوثيق بوزارة العدل وتتولى الإدارة طبع نماذج التوكيلات وأوراق التوثيق المختلفة لإحكام عملية الإشراف وتسليمها إلى المكاتب الخاصة من خلال دفاتر تحمل أرقاماً مسلسلة ثم تتلقى أوراق التوثيق مرة أخرى وحفظ نسخ منها لدى إدارة التوثيق حتى يتسنى لذوي الشأن الحصول على نسخ منها من إدارة الحفظ.

وعليه فقد عرض القانون المرفق بإسناد بعض اختصاصات كاتب العدل إلى مكاتب توثيق خاصة، وفق هذا الاقتراح المكون من (١٤) مادة.

www.kna.kw

ص.ب 716 الصفاة الرمز البريدي 13008 الكويت